

بيع ما لا يملك من السلع ثم توفيرها للمشتري من السوق/الأربعاء(71-7-4202م) ١١ محرم ١٤٤١هـ

صلاح الصاوي

طيب حكما يشتري سلعا ويبيعهها. جيد لكن قد تنفذ من المخزن ويطلبها الناس على الواتساب او فيسبوك. فهل يجوز ان يذهب البيع لشرائها قبل الرد على طلباتهم ثم يبيعهها لهم - [00:00:00](#)

المنهي عنه يا بني ان يبيع الانسان ما ليس عنده ان يبيع مش ان يتواعد يبقى فيه واتفاقات مبدئية المني عنه ان يبرم عقد البيع على شيء ليس عنده ليس مملوكا له - [00:00:18](#)

في حديث حكيم ابن حزام في صحيح النسائي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله يأتييني الرجل يبسألني البيع ليس عندي ابيعه منه ثم ابتعه له من السوق. يعني ابيعه له ثم ابتاعه تم ابرام البيع اولاً قبل ان - [00:00:37](#)

ثم ابداعه له من السوء قال يا حكيم لا تبع ما ليس عندك هنا حكيم باع بالفعل قبل ان يملك الصفقة فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم. قبل ان يملك السلعة المباعة. اما المواعدة - [00:01:00](#)

على البيع في المستقبل فلا حرج فيها. ولو لم يكن الشيء موجودا لدى البائع. على الا يبرم البيع من الا اذا ملك الشيء بالفعل ودخل بالفعل في ضمانه يستثنى من هذا حاجة واحدة اسمها ايه ؟ اسمها بيع السلم - [00:01:16](#)

بيع موصوف في الذمة بثمان يدفع عجيئة. صح ان انا عامل موقع على النت وباعرض سلع مش موجودة عندي ولا املكها لكن اصفها وصفا دقيقا وابيعها لمن يريدونها واشترئها له بعد ذلك. يجوز هذا على وجه السلم. انا لم ابع سلعة بعينها بعت سلعة موصولة - [00:01:37](#)

بقت السلعة بمواصفات كذا وكذا وكذا وكذا. وعجل المشتري ثمنها. اسمه مبيع السلم يستثنى من بيع الانسان ما ليس عنده. لا تبع ما ليس عندك ورخص في السلم. من اسلم فليسلم في كيد - [00:02:04](#)

معلوم وزن معلوم الى اجل معلوم. لابد ان توصف السلعة وصفا تاما نافيا للجهالة. والفضل انا في فرق ان انا ابيع هذه السلعة المشار اليها بعينها لا يجوز الا اذا ملكتها. اما نبيع سلعة موصوفة - [00:02:24](#)

انا سامع لك جوال بمواصفات كيت وكيت. لم اشر الى جوال بعينه السلام. بيع موصوف في الذمة. ببذل يدفع عاجلا لا حاجة في هذه الصورة مع اشتراط تعجيل الثمن - [00:02:44](#)

بارك الله فيكم - [00:03:02](#)